

180427 - نصيحة حول ربية في حضور زفاف

السؤال

علمت من زوجتي أن أختها تعرفت على رجلٍ إيطالي الجنسية مسيحي مع العلم أنها مسلمةٌ ، فلما استفسرت تبين لي أن أخت زوجتي أخذت رقم الرجل من صديقتها واتصلت به ، ولكونه يريد الزواج من تونسية اتفقا على الزواج ، قامت أخت زوجتي باستدعاء الجميع من العائلة لحضور الخطوبة أو جلسة التعارف كما تقول هي .

رفضت الدعوة لأنني رأيت أن طريقة التعارف وكونه مسيحي ، طريقة مرفوضة من الأساس ، ثم في ما بعد قبلت الدعوة لا لشيءٍ إنما لأدعو الرجل إلى الإسلام وأبين له أن الدين عند الله الإسلام ، وتكون تلك جلسة تعارف على الدين الاسلامي ، وأيضاً موقف أخت زوجتي التي أخبرتني أنها تريد أن تدخله في الإسلام ، ولن ترضى به إن لم يدخل للإسلام ، في الواقع حضرت والتقيت به ووجدته رجلاً أشرف على الخمسين من العمر، أخبرته عن ديننا وحياتنا، وأخبرته حكم الاسلام حول زواجه ، حيث يجب أن يكونا مسلماً ، وكنت معه ليناً مما جعله ينبهر ويصغي إلي ، وأعربت عن مدي كل العون لكي يدخل الاسلام باقتناع وأن يقتنع بالإسلام من قلبه ويطبق مبادئه ، وليس لكي يكون إسلامه سبباً ليتزوج أخت زوجتي ، فهذا هو المنشود ومن هنا تكون خطوة نحو الزواج في نطاق الشريعة والدين ، فأعرب عن موافقته واستعداده للدخول للدين الاسلامي ، فرحت كثيراً وبعد أيام أرسلت له القرآن الكريم باللغة الإيطالية ، كما بينت له أساسيات الاسلام وأركانه وقواعده ، وشرحت له علاقة الاسلام بالديانات السابقة بالموقع ، وأرسلت له أرقام القنصلية لكي يساعده ، بعد أيام انشغلت ببعض المواضيع المهنية والعائلية ، علمت أن أخت زوجتي تتحدث مع الرجل عن طريق الانترنت والهاتف ، فغضبت وانزعجت لذلك ، ثم فيما بعد علمت أنها اتفقت معه حول موعد لإعلان إسلامه أمام مفتي الجمهورية ، وأيضاً موعد الخطوبة مباشرةً ، بعد ذلك تمت دعوتي لحضور الخطبة ، فلم أحضر ولم تحضر زوجتي أيضاً ، ثم بعد أيام اتصل بي الرجل ليشكرني على مساعدته ، فتحدثت إليه بكل أدبٍ ، وأخبرته أن لي ظروفًا مهنية ، وأوصيته بأن يعتني بالدين الذي اعتنقه وأن يرعاه وينميه في قلبه ، في آخر هذا الشهر زواجهما ، من جهتي أرى أن أخت زوجتي تريد الزواج والعيش في إيطاليا ، وليس كما تقول أن تدخله للإسلام ، نظراً لكونه لن يختتن بعلّة أن المفتي قال إن الختان ليس ضرورياً ، أنا لا أرى سبباً طبيياً أو منطقياً لا يستدعي الختان، ولا أرى سبباً لهذا التسرع ، وأشعر أن الطرفين هدفهما الزواج لا غير ، لقد احترت في أمري نظراً لكوني الوحيد صاحب هذا الموقف ، وجميع أفراد عائلتها لا ترى مانعاً ، صحيح لا أستطيع أن أحكم على النوايا ، وأن الله وحده يعلم ذلك ، ولكن أرى أفعالاً غريبةً عنا تجعل منا نحن المسلمين نقلل من مبادئنا وأخلاقنا وديننا، فرفضت الحضور وزوجتي تريد حضور العرس ، فما نصيحتك لي شيخنا الكريم كي يرتاح قلبي ، ويرضى عني ربي .

الإجابة المفصلة

من نطق الشهادتين يحكم له بالإسلام، ولا ينظر إلى احتمال أن يكون نطقهما نفاقاً؛ لأن الله لم يكلفنا إلا بالظواهر، وقد تولى هو السرائر، فقال سبحانه: (وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَىٰ إِلَيْكُمْ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَعَانِمٌ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا) النساء/94 .

وعن عبد الله بن عتبة قال: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: " إِنَّ أَنَا سَا كَانُوا يُؤْخَذُونَ بِالْوَحْيِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَإِنَّ الْوَحْيَ قَدْ انْقَطَعَ ، وَإِنَّمَا نَأْخُذُكُمْ الْآنَ بِمَا ظَهَرَ لَنَا مِنْ أَعْمَالِكُمْ ، فَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا خَيْرًا أَمَّنَاهُ وَقَرَّبْنَاهُ ، وَلَيْسَ إِلَيْنَا مِنْ سَرِيرَتِهِ شَيْءٌ ، اللَّهُ يُحَاسِبُهُ فِي سَرِيرَتِهِ ، وَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا شَوْءًا لَمْ نَأْمَنَّهُ وَلَمْ نُصَدِّقْهُ ، وَإِنَّ قَالَ إِنَّ سَرِيرَتَهُ حَسَنَةٌ " رواه البخاري (2641) .

وبناءً على هذا فما دام هذا الرجل نطق الشهادتين يحكم له بالإسلام ، ويجوز له أن يتزوج بمسلمة ، ولا بأس بعدم إلزامه بالختان حتى لا ينفرد من الإسلام فيرتد، فترك الختان أخف من الردة ، والقاعدة الشرعية وجوب ارتكاب أخف الضررين، ولبيان ذلك يراجع جواب السؤال رقم: (106524)

وعليه أن يلتزم بالصلوات الخمس ، فإن ترك الصلاة كفر على الراجح ، ولا يصح عقد نكاحه لو كان تاركاً للصلاة .

فإذا واطب على الصلوات الخمس ، فلا حرج عليك في حضور زفافه ، بل ينبغي لك الحضور ، لما في ذلك من تأليف قلب الرجل وتشجيعه على الخير ، ولما فيه من صلة زوجتك لرحمها . والله أعلم .